

المملكة العربية السعودية

الهيئة العليا للسياحة

الأمانة العامة

مذكرة تفاهم بين كل من

الهيئة العليا للسياحة والهيئة الوطنية لحماية الحياة الفطرية وإنمائها

حول تطبيق توصيات السياسة العامة لتنمية قطاع السياحة وتطويره

أخذاً في الاعتبار،

- الفقرة (٢) من قرار مجلس الوزراء رقم (٩) وتاريخ ١٢/١/١٤٢١هـ المنشئ للهيئة العليا للسياحة المتضمنة اعتماد السياحة الوطنية قطاعاً اقتصادياً منتجاً.
- واستناداً إلى المادة الثالثة من نظام الهيئة الوطنية لحماية الحياة الفطرية وإنمائها الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/٢٢ بتاريخ ١٢/٩/١٤٠٦هـ التي تنص على أن " الغرض الأساسي للهيئة هو العناية بالحياة الفطرية البرية والبحرية في المملكة والمحافظة عليها، وحمايتها، وإنمائها... " وكذلك نظام المناطق المحمية الصادر وفقاً للمرسوم الملكي رقم م/١٢ بتاريخ ٢٦/١٠/١٤١٥هـ.
- المادة الثالثة من تنظيم الهيئة العليا للسياحة الصادر بقرار مجلس الوزراء الموقر رقم ٩ وتاريخ ١٢/١/١٤٢١هـ، والتي تنص على أن غرض الهيئة الأساسي هو " الاهتمام بالسياحة في المملكة، وتنميتها، وتطويرها، والعمل على تعزيز دور قطاع السياحة، وتذليل معوقات نموه باعتباره رافداً مهماً من روافد الاقتصاد الوطني ".
- الفقرة (٦) من المادة الرابعة من تنظيم الهيئة العليا للسياحة التي تنص على اختصاص الهيئة في " تنسيق الجهود بين الجهات الحكومية والأهلية المعنية فيما يخدم أغراض الهيئة."
- ما تضمنته السياسة العامة لتنمية قطاع السياحة وتطويره، وخطة العمل الخمسية لتنفيذ السياسة العامة بالإضافة إلى منهج الشراكة لتنفيذ خطة العمل والتي اعتمدها جميعاً مجلس إدارة الهيئة العليا للسياحة بناء على اختصاصه المنصوص عليه في تنظيم الهيئة وما تضمنته من توصيات ونتائج.
- الطبيعة المجزأة ومتعددة الجوانب لقطاع السياحة، والحاجة إلى تنمية هذا القطاع بشكل متكامل ومخطط ومنظم إلى جانب الإدارة الفعالة للقطاع، وكذلك الحاجة الضرورية للتعاون والتنسيق الوثيقين بين الهيئة العليا للسياحة والجهات والمؤسسات العامة والخاصة.
- التزام الهيئة العليا للسياحة من خلال " خطة العمل " بتنمية السياحة الوطنية في الخمس سنوات القادمة معتمدة بشكل أساسي على تفاعل شامل ومثمر بين الشركاء في تنمية السياحة من القطاعين العام والخاص، والتي تعتبر الهيئة الوطنية لحماية الحياة الفطرية وإنمائها أحد هؤلاء الشركاء.
- الاختصاصات والصلاحيات التي تمارسها الهيئة الوطنية لحماية الحياة الفطرية وإنمائها والمتعلقة بالمجالات التي تؤثر أو تتأثر بالسياحة وفق ما هو مبين في الملحق (١) من هذه المذكرة.
- الاختصاصات ذات العلاقة للهيئة العليا للسياحة المنصوص عليها في كل من قرار مجلس الوزراء رقم (٩) الصادر في ١٢/١/١٤٢١هـ وتنظيم الهيئة الصادر بموجب القرار.

وتطبيقاً للسياسة العامة لتنمية قطاع السياحة وخطة العمل الخاصة بها، فإن الاختصاصات والصلاحيات المتعلقة بالمجالات التي تؤثر أو تتأثر بالسياحة تحتاج إلى إعادة تنظيم بين الهيئة العليا للسياحة والجهات الأخرى ذات العلاقة، مما يتطلب في بعض تلك الاختصاصات إلى تعاون مشترك بين الجهتين باعتبارها من المسؤوليات المشتركة، ويتطلب البعض الآخر من الهيئة تقديم الدعم والمساندة، كما قد يتطلب الأمر - بناء على ذلك - خضوع بعض الأنظمة واللوائح الحالية القائمة لتعديلات مستقبلية مقترحة من قبل الهيئة العليا للسياحة.

المملكة العربية السعودية
الهيئة العليا للسياحة
الأمانة العامة

وحيث تضمنت خطة العمل العديد من الإجراءات والمهام التي يتطلب تنفيذها التعاون بين كل من الهيئة العليا للسياحة والهيئة الوطنية لحماية الحياة الفطرية وإنمائها، فقد تم في يوم الأربعاء ٢٩/١١/١٤٢٤هـ الموافق ٢٠٠٤/١/٢١م الاتفاق بين كل من الهيئة العليا للسياحة والهيئة الوطنية لحماية الحياة الفطرية وإنمائها على الآتي:

١. يؤكد الطرفان التزامهما بالإسهام في تنمية قطاع السياحة وفق توجه قرار مجلس الوزراء رقم (٩) وتاريخ ١٤٢١/١/١٢هـ والمرسوم الملكي رقم م/٢٢ وتاريخ ١٤٠٦/٩/١٢هـ، ويتفقان على التعاون بشكل وثيق وفعال وعلى أساس مستمر - وفقاً لمنهج الشراكة - لضمان تنفيذ نتائج وتوصيات السياسة العامة لتنمية قطاع السياحة وتطويره وكذلك برامج وأهداف ومرامي خطة العمل الخمسية بشكل كامل.

٢. تشمل المجالات التي يتركز عليها تعاون الطرفين جميع ما يتضمنه الملحق المرفق رقم (١). ويجوز للطرفين - حسب ما يريانه مناسباً - الاتفاق لاحقاً على إحالة أي مواضيع أو مسائل أخرى ذات علاقة بالسياحة إلى فريق عمل مشترك ليتم التعامل معها وفقاً لمذكرة التفاهم هذه، بحيث تعد تلك المواضيع أو المسائل المضافة جزءاً من الملحق (١) المرفق.


٣. يقوم الطرفان، وفقاً لمنهج الشراكة، بالآتي:

- العمل سوياً لمواجهة المعوقات وتسهيل نمو قطاع السياحة.
- العمل على توزيع الأدوار والمسئوليات وتحديد الاختصاصات والصلاحيات المتعلقة بالمواضيع المدرجة بالملحق (١).
- تشكيل فريق عمل مشترك يضم مختصين من منسوبي كل من الهيئة العليا للسياحة والهيئة الوطنية لحماية الحياة الفطرية وإنمائها لتفعيل التعاون بين الجهازين حسب التصور الوارد بهذه المذكرة. ولفريق العمل الاستعانة بممثلي جهات أخرى وخبرات متخصصة إذا تطلب الأمر، كما يحق لفريق العمل تشكيل فرق عمل فرعية حسب الحاجة للتعامل مع أي مواضيع تفصيلية محددة، وتبين خطة العمل التي يعدها فريق العمل وفق الفقرة الآتية الجهات الأخرى والفرق الفرعية التي يتطلبها العمل.
- يعد فريق العمل خطة عمل مفصلة فيما يختص بكل موضوع من المواضيع ذات الصلة بما يضمن التنفيذ الفعال لها في الوقت المناسب، وتقديم تقارير موحدة عن تقدم العمل للموقعين على هذه المذكرة.

قام الطرفان بالتوقيع على نسختين من هذه الوثيقة واستلم كل طرف نسخة منهما.

عن الهيئة الوطنية لحماية الحياة الفطرية وإنمائها


الأمين العام



كاتب

عن الهيئة العليا للسياحة

الأمين العام



المملكة العربية السعودية
الهيئة العليا للسياحة
الأمانة العامة

ملحق (١)

مجالات التعاون الرئيسية بين كلا من الهيئة العليا للسياحة

والهيئة الوطنية لحماية الحياة الفطرية وإنمائها

تتمثل مجالات التعاون فيما يلي:

١. تحديد أنشطة السياحة المعتمدة على الطبيعية والسياحة البيئية في المناطق المحمية والمناطق المرشحة للحماية والتعاون في وضع اللوائح التنظيمية والإرشادات العامة لهذه الأنشطة.
٢. دعم جهود الهيئة الوطنية في توسيع دائرة الحماية إلى مناطق طبيعية جديدة.
٣. التعليم والتدريب وبناء الكوادر البشرية المؤهلة ومنح التراخيص واعتمادها للعاملين في الأنشطة السياحية البيئية والتعاون في ذلك مع بقية الجهات الحكومية والخاصة ذات العلاقة.
٤. توسيع دائرة المحافظة لتشمل المناطق المرشحة للحماية والمناطق الحساسة بيئياً.
٥. إيجاد شركاء من القطاع الخاص لتمويل المشاريع المستقبلية في السياحة البيئية في المحميات الطبيعية للحصول على دخل لتشغيل هذه المحميات.
٦. منح تراخيص الجهات المشككة للمشاريع السياحية واعتماد المشاريع السياحية المعتمدة على الطبيعية.
٧. الشراكة في الحفاظ على البيئة والاستثمار المستديم لها وتطوير البنى التحتية السياحية بما لا يخل بالتوازن البيئي.
٨. الشراكة في وضع وتنفيذ خطط إدارة المناطق السياحية المستخدمة للسياحة المعتمدة على الطبيعة والسياحة البيئية في المحميات الطبيعية.
٩. الشراكة في تحقيق التنمية المستدامة للمشاريع السياحية المعتمدة على الطبيعة.
١٠. الشراكة في التوعية والإعلام البيئي.
١١. وضع إستراتيجية بيئية لاستخدام عدد من المحميات في السياحة البيئية وتطبيق هذه الاستراتيجية على نموذج وتنفيذ ومراجعة خطة إدارة المحمية وتعديل مضمون الاستراتيجية على ضوء نتائج هذه التجربة قبل تطبيقها على المستوى الوطني بشكل كامل.